الباحث مريم محمد
كلية الحقوق -جامعة الجزائر

مقدمة:

تتمثل مبادئ نظام الحكم في الإسلام في دعائم أساسية لا يمكن قيام النظام السياسي إلا بها وهي: الشورى العدل، المساواة، السيادة للشرع والسلطان للأمة.

وسنقف في هذا البحث على دعامة الشورى ووجوبها على الحكام في كل ما يتعلق بالأمة ومصيرها، باعتبارها صاحبة السلطان تحت سيادة الشرع.

وسنحاول التطرق إلى تعريف الشورى وأهميتها ومشروعيتها من الكتاب والسنة والحكمة منها والمجالات التي تكون الشورى فيها وكذا حكم الشورى في الفقه الإسلامي.

1/ تعريف الشورى لغة واصطلاحا:

أ/ تعريف الشورى لغة: شار يشور شورا و(شور) أصلان مطردان فالأول منهما إبداء شيء وإظهار وعرضه، والآخر أخذ شيء.

قولهم: شرت العسل أشوره.

قال بعض أهل اللغة: من هذا الباب شاورت فلانا في أمري، قال: وهو مشتق من شور العسل، فكأن المستشير يأخذ الرأي من غيره.

قال أبو عبيد: شرت العسل أخذته من موضعه وأشار يشير إذا ما وجه الرأي. يقال: فلان جيد المشورة، يقال: فلان خيّر شيّر، أي يصلح للمشاورة [1].

ب/ تعريف الشورى اصطلاحا: هي استخراج الرأي من أهل الرأي ومراجعة البعض للبعض وتقليب الآراء المختلفة ووجهات النظر المطروحة في قضية من القضايا ومناقشتها من أصحاب العقول حتى يتوصل إلى أصوب الآراء وأحسنها ليعمل به لتحقيق أحسن النتائج [2].

أما الشورى في الاصطلاح السياسي الفقهي، فهي حق الأمة في المشاركة السياسية واستطلاع رأيها أو من ينوب عنها في الأمور العامة المتعلقة بها وحقها في صنع القرار السياسي والمشاركة في أمور الحكم [3].

2/ أهمية الشورى:

تكتسي الشورى أهمية بالغة ومكانة مرموقة في حياة المسلمين عامة في تدبير شؤون الدولة والحكم. وتحتل الشورى مكانة الصدارة في عداد المبادئ التي جاء بها الإسلام وأرسى عليها دعائم دولته فأوجب الأخذ بها في كافة الشؤون العامة للدولة من اختيار الخليفة، وممثلي الأمة وإنشاء وتنظيم الدواوين والمؤسسات وتسيير الأمور العامة العائدة لقضايا السياسة والحكم والإدارة [4].

وعند جمهور علماء الشريعة وفقهاء القانون الدستوري: الشورى، فريضة إسلامية ومبدأ دستوري أصيل على رأس المبادئ العامة، والأصول الثابتة التي قررتها نصوص قرآنية وأحاديث نبوية5.

وينبغي أن نعلم أن الشورى تعد مفهوما قرآنيا مهما لإعادة صياغة نظرية إسلامية على أساس المشاركة الشعبية [6].

وتعتبر الشورى من أعظم عوامل صلاح الحياة الإنسانية والاجتماعية والأسرية ومن أقوى الدعائم لبناء حضارة إسلامية إنسانية في كل زمان ومكان[7].

ولقد بلغ من تعظيم الإسلام لأمر الشورى أن جاء سورة كاملة في القرآن الكريم تحمل اسم (الشورى)، كما جعل القرآن صفة الشورى من صفات المؤمنين ووصفها بين ركيزتين من ركائز الإسلام وهما: الصلاة والزكاة، كما أمر بالشورى صراحة في سورة

آل عمران. وهذا يدل على المكانة السامية التي تتبوؤها في النظام السياسي الإسلامي ويدل ذلك على احتفاء الإسلام بالشورى [8].

وجعلها من الأسس التي يقوم عليها الحكم وتدبير شؤون الأمة. وقيام الحكم في ممارسته على قاعدة الشورى يجعل على الحاكم واجبا أن يتيح للناس فرصة إبداء رأيهم في المسائل العامة وأن يكون إبداؤهم الرأي قبل أن ينفذ الحاكم عزيمته في أمر من الأمور، فلا يبرم الحاكم الأمر ثم يدعو الناس من بعده إلى تأييده فيما قضاه، وإنما الشورى يستفاد بها قبل إبرام الأمور ونفاذها[9].

فالحاكم لا يستمد بقاءه المشروع ولا يستحق ذرة من التأييد إلا إذا كان معبرا عن روح الجماعة، مستقيما مع أهدافها. ومن ثم، فالأمة وحدها هي مصدر التشريع، والنزول على إرادتها فريضة، والخروج عن رأيها تمرد، ونصوص الدين وتجارب الحياة تتضافر كلها على توكيد ذلك[10].

3/ مشروعية الشورى من الكتاب:

وردت آيات كريمة تذكر مشروعية الشورى وأهميتها وأنها صفة من صفات المؤمنين وأنها ركيزة من ركائز المجتمع الإسلامي ودعامة من دعائم الحكم. وسنورد آيتين تؤكدان على ذلك:

أ/ قال الله تعالى في سورة آل عمران:

"فبما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم في الأمر، فإذا عزمت فتوكل على الله، إن الله يحب المتوكلين". سورة آل عمران – 159.

لقد نزلت هذه الآيات بعد نكسة المسلمين في غزوة أحد، وقد خرج الرسول صلى الله عليه وسلم إلى أحد نزولا عند رأي أكثر الصحابة، خاصة الشباب الذين لم يحضروا بدرا، وكان رأي الرسول صلى الله عليه وسلم أن يتحصنوا في المدينة ويقاتلوا المشركين إذا دخلوها.

ورغم نتيجة المعركة فقد أمر الله نبيه بالمداومة على المشاورة لأصحابه ولو أخطأوا الرأي فإن الخير كل الخير في تربيتهم على المشاورة التي هي ركن عظيم في بناء دولتهم، فإن الجمهور أبعد عن الخطإ من الفرد في الأكثر، والخطر على الأمة في تفويض أمرها إلى الرجل الواحد أشد وأكبر.

والنص بهذه الصورة وفي هذه الظروف نص قاطع في أن الشورى مبدأ أساسي من مبادئ النظام السياسي في الإسلام، وأن الشورى أساس الحكم وأساس صلاح الناس [11]. وقد أمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم بمشاورة أصحابه والدوام عليها لعلم مقادير عقولهم وأفهامهم ومقادير حبهم له وإخلاصهم في طاعته، وأنه حين مشاورتهم في الأمور يجتهد كل واحد منهم في استخراج الوجه الأصلح في تلك الواقعة، فتصير الأرواح متطابقة متوافقة على تحصيل أصلح الوجوه فيها، وتطابق الأرواح الطاهرة على الشيء الواحد مما يعين على حصوله. وهذا هو السر في الاجتماع في الصلوات [12].

ب/ قوله تعالى في سورة الشورى:

" والذين استجابوا لربهم وأقاموا الصلاة وأمرهم شورى بينهم ومما رزقناهم ينفقون". سورة الشورى –38.

لقد مدح الله تعالى الأنصار في هذه الآية من سورة الشورى لأنهم لما عرض عليه الرسول صلى الله عليه وسلم الإسلام تشاوروا وكانت نتيجة تلك الشورى الاهتداء إلى الإيمان والدخول في الدين الجديد، وقد كانت تلك صفتهم قبل الإسلام، يتشاورن في الأمور ويجتمعون ولا ينفردون برأي.

وذلك لفرط تدبرهم وتيقظهم وصدق تآخيهم في إيمانهم وتحابهم في الله تعالى[13].

وفي هذه الآية، مدح الله المشاورة في الأمور بمدح القوم الذين كانوا يتمثلون ذلك كما قال ابن العربي [14]. وقد ذكر الشيخ محمد الطاهر بن عاشور لطيفة وهي

أن الإخبار عن الأمر بأنه شورى من قبيل الإخبار بالمصدر للمبالغة، والإسناد مجاز عقلي لأن الشورى تسند إلى المتشاورين، وأما الأمر فهو ظرف مجازي للشورى، فاجتمع في قوله (وأمرهم شورى بينهم) مجاز عقلي واستعارة تبعية ومبالغة[15].

وما أحسن ما قاله بشار بن برد

إذا بلغ الرأي المشورة فاستعـــن

برأي نصيح أو نصيحة حازم

ولا تجعل الشورى عليك غضاضة

فريش الخوافي قوة للقـوادم

والمراد بالأمر "تشاورهم في كل أمر يعرض عليهم" فلا يستأثر بعضهم على بعضهم برأي [16].

ورغم أن الآية مكية لكنها وصفت المؤمنين بأن "أمرهم شورى بينهم" وهذا يؤكد أن مبدأ الشورى من خصائص الإسلام التي يجب أن يتحلى بها المؤمنون، سواء أكانوا جماعة لم تقم لهم دولة أم كانوا يشكلون دولة كما حصل في العهد المدني [17].

4/ مشروعية الشورى من السنة:

هناك أحاديث كثيرة وآثار عديدة وردت في الشو وفوائدها.

وقد اقتصرت على بعض الأحاديث المشهورة ونذكر فيما بعد السنة العملية للرسول صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين بعده.

1/ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "ما رأيت أحدا قط كان أكثر مشورة لأصحابه من رسول الله صلى الله عليه وسلم"[18].

2/ عن الحسن قال: " ما تشاور قوم قط بينهم إلا هداهم الله إلى أفضل ما يحضرهم" وفي لفظ: "إلا عزم الله لهم بالرشد أو الذي ينفع". أخرجه البخاري في الأدب المفرد وابن أبي حاتم بسند قوي [19].

3/ عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " من أراد أمرا فشاور فيه وقضى هدي لأرشد الأمور"[20].

فهذه الأحاديث وغيرها تدل دلالة واضحة صريحة على مشروعية الشورى وأهميتها في المجتمع سواء كان ذلك في الأمور العامة أم الخاصة وسواء في أمور الحرب وغيرها من الشؤون والحوادث وهو ما التزم به النبي صلى الله عليه وسلم في سنته العملية وكذلك الخلفاء الراشدون من بعده والحكام الذين ساروا على نهجه وسنته.

وسنذكر ذلك في الأمثلة التطبيقية لمبدإ الش ى.

5/ أمثلة تطبيقية للشورى في عهد الرسو صلى الله عليه وسلم:

لقد حفلت السنة العملية بمواقف كثيرة في تطبيق مبدإ الشورى في المصالح العامة والقضايا الكبرى التي تخص الأمة، ولم يبرم الرسول صلى الله عليه وسلم أمرا دون الرجوع إلى كبار الصحابة وأهل الشو ورؤساء القبائل وأعيانها، ومن أهم الأمثلة على ذلك:

1. مشاوراته في بدر:

شاور الرسول صلى الله عليه وسلم في بدر في ثلاثة مواضع:

أ. حول الخروج إلى ملاقاة العدو بقوله: أشيروا علي أيها الناس.

وقال الصحابي الجليل سعد بن معاذ:

" لقد آمنا بك وصدقناك وشهدنا أن ما جئت به هو الحق وأعطيناك على ذلك عهودنا ومواثيقنا على السمع والطاعة لك، فامض لما أردت فنحن معك، فوالذي بعثك بالحق لو استعرضت بنا البحر فخضته لخضناه معك ما تخلف منا رجل واحد وما نكره أن تلقى عدونا غدا، إنا لصبر في الحرب، صدق في اللقاء لعل الله يريك منا ما تقر به عينك، فسر على بركة الله"[21].

ب. حول صلاحية أرض المعركة. وفي ذلك قال الخباب بن المنذر للرسول صلى الله عليه وسلم:

" يا رسول الله ليس هذا بمنزل، فانهض بالناس حتى تأتي أدنى ماء من القوم فننزل فيه ثم نغور (نتلف) ما وراءه من الآبار ثم نبني عليه حوضا فنملأه ماء ثم نقاتل القوم فنشرب ولا يشربون فقال له الرسول صلى الله عليه وسلم: لقد أشرت بالرأي، وعمل برأيه [22].

جـ. مشاورته فيما يفعل بأسرى بدر وقد وافق رأي أبي بكر الذي طلب الفداء بينما نزل القرآن الكريم يؤيد رأي عمر بن الخطاب بقوله:

" ما كان لنبي أن يكون له أسرى حتى يثخن في الأرض" سورة الأنفال– 67 [23].

2. مشاورته في أحد:

وقد شاور صلى الله عليه وسلم في غزوة أحد حول البقاء في المدينة والتحصن بها أو الخروج وقد ا ختار الأغلبية الخروج وقد فاتت بعضهم غزوة بدر.

فالتزم برأيهم رغم الخسارة التي مني بها المسلمون في هذه الواقعة [24].

ونزل القرآن يؤكد أهمية الالتزام بمبدإ الشورى رغم الخسارة.

" فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم في الأمر". آل عمران–159.

3. مشاورته في غزوة الأحزاب (الخندق):

وقد شاور عليه الصلاة والسلام في موضعين:

أ. في حفر الخندق:

قال الحافظ في الفتح: " سميت غزوة الخندق لأجل الخندق الذي حفر حول المدينة بأمر النبي صلى الله عليه وسلم، وكان الذي أشار بذلك سلمان الفارسي، قال: إنا كنا بفارس إذا حوصرنا خندقنا فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بحفر الخندق حول المدينة وعمل فيه بنفسه [25].

ب. في مصالحة الأحزاب بثلث ثمار المدينة:

شاور الصحابة رضي الله عنهم في مصالحة الأحزاب الذين حاصروا المدينة بثلث الثمار على أن يفكوا الحصار عن المسلمين، ولكن سعد بن معاذ وسعد بن عبادة كان لهما موقف آخر إذ قالا للنبي صلى الله عليه وسلم: " قد كنا نحن وهؤلاء القوم على الشرك بالله وعبادة الأوثان لا نبعد الله ولا نعرفه، وهم لا يطمعون أن يأكلوا ثمرة إلا قرى أو بيعا، أفحين أكرمنا الله بالإسلام وهدانا له وأعزنا بك نعطيهم أموالنا، والله ما لنا بهذا من حاجة والله لا نعطيهم إلا السيف حتى يحكم الله بيننا وبينهم"[26].

4. مشاوراته في الحديبية:

أ. مشاورته في الإغارة على المشركين:

فقد قال لهم رسول الله صلى الله عيه وسلم: أشيروا أيها الناس علي، أترون أن أميل إلى عيالهم وذراري هؤلاء الذين يريدون أن يصدونا عن البيت، فإن يأتونا كان الله عز وجل قد قطع عينا من المشركين، وإلا تركناهم محروبين.

فقال أبو بكر الصديق رضي الله عنه: يا رسول الله خرجت عامدا إلى هذا البيت لا تريد قتال أحد ولا حرب أحد فتوجه فمن صدنا عنه قاتلناه قال: امضوا على اسم الله "[27].

ب. مشاورته لأم سلمة:

فلما فرغ الرسول صلى الله عليه وسلم من كتابة الصلح أمر أصحابه أن يقوموا فينحروا ويحلقوا فما قام منهم أحد فدخل على أم سلمة، وذكر لها ما لقي من الناس فقالت له: اخرج ولا تكلم أحدا منهم كلمة حتى تنحر بدنك وتدعو حالقك فيحلقك، فخرج فلم يكلم أحدا منهم حتى فعل ذلك، نحر بدنه ودعا حالقه فحلقه، فلما رأوا ذلك قاموا فنحروا وجعل بعضهم يحلق بعضا حتى كاد بعضهم يقتل بعضا غما [28].

5. مشاورته أسامة وعليا في قصة الإفك:

فقد دعا الرسول صلى الله عليه وسلم عليا بن أبي طالب وأسامة بن زيد حين استلبث الوحي يسألهما ويستشيرهما في فراق أهله وفي ذلك قال أسامة: أهلك ولا نعلم إلا خيرا وذكر الحافظ ابن حجر أن الرسول صلى الله عليه وسلم عمل برأي أسامة في عدم مفارقة أهله لكنه أذن لها في التوجه إلى بيت أبيها[29].

6. مشاورته في حصار الطائف:

عندما طال حصار الطائف ولم يتمكن المسلمون من فتح الحصن استشار الرسول صلى الله عليه وسلم أصحابه فقال نوفل بن معاوية الديلي: " ثعلب في جحر إن أقمت عليه أخذته وإن تركته لم يضرك ". فأمر الرسول صلى الله عليه وسلم بالرحيل [30].

وهناك مواقف كثيرة في مشاورته صلى الله عليه وسلم كبار الصحابة وعامة المسلمين وخاصتهم في كل القضايا العامة للأمة ولعل هذه الأمثلة كان أكثرها في الغزوات وأمر الحرب وذلك لأن الرسول عليه الصلاة والسلام كان في بداية بناء دولة الإسلام وإرساء قواعدها وتأمين دعوته في مهدها من الأعداء المتربصين والمحاربين للدين الجديد.

6/ الأمثلة التطبيقية لمبدإ الشورى من سيرة الخلفاء الراشدين:

لقد ظل مبدأ الشورى واضح المعالم في سيرة الخلفاء الراشدين وهم يعتبرونه دعامة أساسية من دعائم نظام الحكم وأسلوبا لابد من السير عليه في القضايا الهامة للأمة وكل ما يتعلق بالإمارة والحرب وتولية الولاة على الأقاليم والمسائل الطارئة التي ليس في كتاب الله أو سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم نص قاطع بين عليها.

وكانت هنالك مجالس للشورى في العهد الأموي والعهد العباسي والعهد الأندلسي وفي عهد الموحدين والمرابطين وغيرهم من الدول، وكانت تسمى "مجالس مشورة" أو "هيئة شورى الإمارة" أو غير ذلك من التسميات [31].

وهذه بعض الأمثلة التي التزم فيها الخلفاء الراشدون مبدأ الشورى في تسيير الشؤون العامة للمسلمين.

1. لقد كان أول عمل شورى عندما اجتمع الصحابة بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم في سقيفة بني ساعدة ليتكلموا فيمن يتولى أمر المسلمين، وبعد أخذ ورد تكلم أبو بكر الصديق أبلغ كلام فقال: نحن الأمراء وأنتم الوزراء، فالتزم المسلمون برأيه وأذعنوا لأمره [32].

2.**التشاور في أمر المرتدين ومانعي الزكاة:**

لما ارتدت أحياء كثيرة ومنعت الزكاة تشاور أبو بكر الصديق مع كبار الصحابة ودافع أبو بكر عن رأيه بقوله: "والله لأقاتلن من فرق ما جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم"، يعني بين الصلاة والزكاة.

وقد اقتنع الصحابة برأيه والتزموه في قتال المرتدين وعلى رأسهم عمر [33].

3. مشاورته في ميراث الجدة:

فقد قال للجدة التي جاءت تسأله الميراث: "ما أجد لك في الكتاب من حق، وما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قضى لك بشيء، وسأسأل الناس، فشهد المغيرة بن شعبة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطاها السدس قال: ومن سمع ذلك معك؟ قال محمد بن مسلمة: أنا، قال: فأعطاها السدس[34].

4. مشاورته كبار الصحابة فيمن يخلفه:

لما شعر أبو بكر رضي الله عنه بقرب وفاته لم يشأ أن يترك أمر الخلافة دون أن يرشح أحدا خاصة في الظروف السياسية التي كانت تحيط بالمسلمين [35]. وشاور كبار الصحابة منهم عبد الرحمن بن عوف وعثمان بن عفان وسعيد بن زيد وعلي بن أبي طالب وغيرهم فأجمعوا على عمر بن الخطاب رضي الله عنه [36].

5. مشاورة عمر بن الخطاب رضي الله عنه الصحابة في تنظيم أموال الخزينة:

بعد توالي الفتوحات الإسلامية وكثرة المال، استشار عمر أهل الشورى في كيفية تنظيم المال، فكان مما قال الوليد بن هشام بن المغيرة: يا أمير المؤمنين قد جئت الشام فرأيت ملوكها قد دونوا ديوانا، وجندوا جنودا، فدون ديوانا وجند جنودا، وهكذا نشأ الديوان لأول مرة في تاريخ الدولة الإسلامية [37] .

6. مشاورته في طاعون عمواس:

أراد عمر بن الخطاب تفقد الرعية في الشام فقدم إليها في السنة 18 للهجرة، ولما أخبره أبو عبيدة بن الجراح بالطاعون جمع المهاجرين والأنصار ومشيخة قريش من مهاجرة الفتح، فكان رأي الأكثرية الرجوع، فأخذ برأيهم وقرر الرجوع، وكان عبد الرحمن بن عوف متغيبا فلما جاء قال: إن عندي في هذا علما، لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إذا سمعتهم به بأرض فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فرارا منه"[38].

7. مشاورته في التأريخ:

لما كتب إليه أبو موسى الأشعري أنه يأتينا كتاب منك ليس فيه تاريخ، جمع عمر بن الخطاب للمشورة واهتدوا للتأريخ بالهجرة النبوية الشريفة، فبدأ التأريخ وإرسال الكتب بها [39] .

8. مشاورة النساء في مدة بقاء الرجال في الجهاد:

وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يطوف بالمدينة فسمع امرأة تنشد شعرا شوقا إلى زوجها في القتال، فلما كان الغد استدعاها عمر، وسألها: أين زوجك؟ قالت بعثت به إلى العراق، فاستدعى نساء، فسألهن عن المرأة كم مقدار ما تصبر عن زوجها؟

فقلن شهرين ويقل صبرها في ثلاثة أشهر وينفد صبرها في أربعة أشهر، فجعل عمر رضي الله عنه مدة غزو الرجل أربعة أشهر، فإذا مضت استرد الغازين ووجه آخرين[40].

9. مشاورة الصحابة في كونه مسؤولا عن إملاص المرأة وتعويضها أم لا:

لقد أرسل عمر بن الخطاب إلى امرأة يستدعيها ففزعت وكانت حبلى، فأسقطت جنينها، وهي تقول في الطريق إليه: مالي وما لعمر.

فاستشار عمر الصحابة رضي الله عنهم، فأتى بعضهم بأنه لا شيء عليه في سقوط جنينها من الفزع، فلم يكتف بذلك وسأل عليا، فقضى بأن على عمر مقدار دية الجنين فأنفذ قضاءه[41].

10. وقد سار عثمان بن عفان رضي الله عنه على نفس النهج وكان يشاور أصحابه ويرسل إلى ولاته فيقدموا عليه ليسألهم عن سياستهم مع الناس[42].

11. ورغم منزلة الإمام علي كرم الله وجهه وحكمته كان يتبع منهج الشّورى في كل شيء وحاول السير بالحكم على هدي النبي صلى الله عليه وسلم، ولقد قبل التحكيم في أمر الخلافة بناء على تشبث أصحابه بقبول التحكيم رغم أن النصر كان قريبا منه، ومات شهيدا أثناء الأحداث التي عرفها التاريخ الإسلامي[43].

12. وقد سار على منهج الشورى باعتبارها ركيزة من ركائز الدولة في الإسلام في المسائل العامة للأمة الملوك والحكام والأمراء بعد مرحلة الخلافة الراشدة، وكانوا يعلمون أن منصب الإمامة ما هو إلا توكيل من الأمة لهم يوجب عليهم الرجوع إلى إرادة الأمة في كل ما يخصها ولا يجوز لهم إبرام أمر دون رضاها أو الانفراد والاستبداد بالحكم دونها.

قال البخاري: "كانت الأئمة بعد النبي صلى الله عليه وسلم يستشيرون الأمناء من أهل العلم في الأمور المباحة ليأخذوا بأسهلها، فإذا وضع الكتاب أو السنة لم يتعدّوه إلى غيره اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم44.

7/ الحكمة من الشورى:

للشورى في نظام الحكم في الإسلام حكم كثيرة نذكر منها:

1. الوصول إلى أصوب الآراء وأرشدها:

فعن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " من أراد أمرا فشاور فيه، وقضى هدي لأرشد الأمور "[45].

وعن الحسن قال: ما تشاور قوم قط بينهم إلا هداهم الله لأفضل ما يحضرهم، وفي لفظ إلا عزم الله لهم بالرشد أو الذي ينفع[46].

ويقول أبو بكر الصديق:

" إنما أشير عليكم وتشيرون علي، فانظروا الآراء ومحصوها ثم اجمعوا على أرشدها"[47].

فاجتماع أهل الشورى ومناقشة الأمور من كل جوانبها وتمحيصها ومعرفة كنهها وتلاقح الأفكار واختلاطها يأتي بالحلول المناسبة والصائبة التي يكون عليها الإجماع أو الأغلبية.

2. في الشورى توزيع للمسؤولية على أهل الشورى:

فالشورى في الحقيقة توزيع للمسؤولية وتقاسمها بين الجميع، فمهما كانت نتيجة الأخذ بالقرار وتداعياته، فلا يقع التنافر والتشاجر، لأن الشورى أفضت إلى هذا القرار وتلك النتيجة[48].

.3 الحصول على الألفة والمحبة بين الأمة والحاكم[49]:

فبتطبيق مبدإ الشورى بين الحاكم والأمة (ممثلة في أهل الشورى) تتولد الثقة والمحبة والألفة. وهذا يدل على اهتمام الحاكم بالألفة وبرأيها.

ولعل سياق الآية في سورة آل عمران يدل على ذلك (فبما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك، فاعف عنهم واستغفر لهم وشاروهم في الأمر...) سورة آل عمران – 159.

4. إرشاد الحكام إلى ممارسة الشورى في الحياة السياسية:

عن ابن عباس رضي الله عنه قال: لما نزلت (وشاورهم في الأمر) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " أما إن الله ورسوله لغنيان عنها، ولكن جعلها الله تعالى رحمة لأمتي، فمن استشار منهم لم يعدم رشدا، ومن تركها لم يعدم غيا". فالحكمة منها أن يتخذها الحكام سنة في حياتهم السياسية فيرجعون إلى الأمة يشاورنها في أمورهم. وهذا هو المنهج النبوي. قال الشيخ ابن تيمية في آية " وأمرهم شورى بينهم ": (... وإذا استشارهم فإن بيّن له بعضهم ما يجب اتباعه من كتاب الله وسنة رسوله أو إجماع المسلمين، فعليه اتباع ذلك، ولا طاعة لأحد في خلاف ذلك...) [50].

وفي هذا احترام الدولة للرأي العام المنبثق عن إرادة الأغلبية لجماهير الأمة [51].

5. الشورى تهدف إلى التعبئة العامة للأمة ورفع المعنويات [52]:

لما استشار الرسول صلى الله عليه وسلم الصحابة في غزوة بدر الكبرى في القتال–لأن الخروج كان لاعتراض قافلة أبي سفيان – سر الأنصار بمشورة الرسول عليه الصلاة والسلام لهم وقالوا القولة المشهورة: " لو أمرتنا أن نخوض البحر لخضناه، ولو أمرتنا أن نضرب أكبادها إلى برك الغماد (مكان في اليمن) لفعلنا، فحصل الرسول صلى الله عليه وسلم على التعبئة العامة للمسلمين من خلال العمل بمبدإ الشورى، وبذلك حصل النصر المبين في واقعة بدر.

.6 الشورى عصمة لولي الأمر عند اتخاذ القرارات الهامة في مصير الأمة[53]:

فعندما تتم المشاورة بين الحكام والمحكومين الممثلين في هيئة الشورى أو أهل الشورى، فإن ذلك عصمة لولي الأمر بحيث يكون القرار الصادر بالإجماع أو بالأغلبية، يمثل الحل الأنسب والقرار الصائب حتى لا يستبد الحاكم برأيه وتتضرر الأمة من قرار الارتجالية والاستبدادية.

7.فوائد الشورى سبعة عند الإمام علي كرم الله وجهه:

يقول الإمام علي بن أبي طالب رضي الله عنه في المشورة سبع خصال[54]:

– استنباط الصواب، اكتساب الرأي، التحصن من السقطة، حرز من اللائمة، نجاة من الندامة، ألفة القلوب، اتباع الأثر.

8/ مجالات الشورى:

إن معرفة أهمية الشورى وأنها ركن من أركان الدولة في الإسلام وقاعدة من قواعد الحكم، وصفة للمجتمع الإسلامي تجعلنا نؤكد دور الشورى في كل المجالات التي تهم الأمة، سواء كانت سياسية أم عسكرية أم اقتصادية أم إدارية أم اجتماعية.

لقد جعل الإسلام ميدان الشورى ميدانا فسيحا، فالناس يتشاورون في كل أمورهم وأحوالهم ما لم يصطدم ذلك مع نص من كتاب الله سبحانه وتعالى أو حديث من أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم أو مسألة مجمع عليها عند الفقهاء والعلماء[55].

لقد جاءت كلمة " الأمر " في قوله تعالى: " وشاروهم في الأمر " مطلقة وعامة و"ال" للجنس.

فهي تشمل الأشياء كلها أي إن الشورى تكون في جميع الأمور التي تقتضي الاستشارة، ولذلك أتى كل ما ورد من أحاديث وآثار في فضل الشورى مطلقا ليستوعب جميع شؤون الحياة ويستقصي أمور البشرية جمعاء[56].

فالشورى إذا تكون في الأمور الدنيوية وكذلك في الأمور الدينية التي لا وحي فيها أو فيها وحي ولكنه غير قطعي الدلالة مادام يتعلق بمسألة من الشؤون العامة للأمة، والواقع أن عدم تحديد أو تعيين الموضوعات التي تعرض للشورى تحديدا قاطعا هو الأليق بمنهج الإسلام في التشريع من تقرير الكليات والقواعد العامة، وترك الجزئيات والتفصيلات ليوائم المسلمون بصددها بين النصوص وبين متطلبات الأزمان والأمكنة التي تطبق فيها شريعة الإسلام[57].

ولذلك كان الرسول صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدون بعده يستشيرون في كل القضايا المصيرية للأمة فلا يجوز للحاكم أن يستبد برأيه في القضايا الكبرى ما لم يستشر أهل الشورى وأصحاب الحل والعقد في الدولة.

وقد ذكرنا أمثلة تطبيقية عديدة شاور الرسول صلى الله عليه وسلم فيها حتى ولو تعلقت بشؤونه الأسرية الخاصة ومنها مشاورته في أمر عائشة في قصة الإفك قبل أن ينزل عليه الوحي مكذبا المفترين على الطاهرة العفيفة.

وكان هذا هو منهج الخلفاء الراشدين والحكام والأمراء بعدهم كما ذكر ذلك البخاري والقرطبي وغيرهم كثير بل إن ابن عطية الأندلسي يرى الالتزام بالشورى من الأمور المجمع عليها التي لا يجوز مخالفتها[58].

9/ حكم الشورى:

من خلال ما تقدم من مشروعية الشورى والنصوص الواردة في أهميتها والحكم الكثيرة المنبثقة عن تطبيقها يتضح جليا الأخذ بالرأي القائل بوجوب الشورى وهو رأي جمهور المذاهب الإسلامية والعلماء قديما وحديثا.

والمقام لا يسمح بذكر الآراء الأخرى القائلة بالندب والاستحباب والرد عليها.

وهذه بعض الأدلة على وجوب الشورى على الحكام وإلزاميتها عليهم في كل القضايا المتعلقة بالأمة.

أ/ الأمر بالشورى في قوله تعالى: " وشاورهم في الأمر".

قال الفخر الرازي: ظاهر الأمر للوجوب فقوله تعالى (وشاورهم) يقتضي الوجوب[59].

وإذا كانت المشاورة واجبة على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يحكم دولة الإسلام الأولى، فإنها تجب كذلك – من باب أولى – على كل حاكم لدولة إسلامية بعده[60].

وقال الإمام الجصاص ردّا على من زعم أن الشورى ليست واجبة مستندا إلى هذه الآية (وشاورهم في الأمر)، وغير جائز أن يكون الأمر بالمشاورة على جهة تطييب نفوس الصحابة ورفع أقدراهم، لأنه لو كان معلوما عند المستشارين أنهم إذا استفرغوا جهدهم في استنباط الحكم الذي يستشارون فيه، لم يكن معمولا به، ولا يتلقى بالقبول فلم يكن في ذلك تطييب نفوسهم ولا رفع أقدارهم بل فيه إيحاشهم وإعلامهم بأن آراءهم غير مقبولة ولا معمول بها، فهذا تأويل ساقط لا معنى له"[61].

ب/ قول تعالى: " والذين استجابوا لربهم وأقاموا الصلاة وأمرهم شورى بينهم ومما رزقناهم ينفقون" سورة الشورى – 38.

لقد أورد الله سبحانه وتعالى مبدأ الشورى بصيغة الخبر الدال على الحكم، فقد أورد الشورى في الآية بين عبادتين مفروضتين إقامة الصلاة وإنفاق الزكاة.

فدل على أن حكمها حكم الصلاة من الوجوب[62] وكما أن الزكاة فريضة اجتماعية فإن الشورى فريضة سياسية[63].

يقول صاحب الظلال في هذه الآية:

" لقد كان طابع الشورى في الجماعة مبكرا، وكان مدلوله أوسع وأعمق من محيط الدولة وشؤون الحكم فيها، إنه طابع ذاتي للحياة الإسلامية، وسمة مميزة للجماعة المختارة لقيادة البشرية وهي ألزم صفات القيادة"[64].

وسأورد بعض الأقوال التي ذكرها العلماء والمفكرون المختصون في الفقه السياسي الإسلامي.

1. قال ابن عطية (صاحب التفسير):

الشورى من قواعد الشريعة وعزائم الأحكام، من لا يستشير أهل العلم والدين فعزله واجب هذا ما لا خلاف فيه[65].

2. قال ابن خويزمنداد:

واجب على الولاة مشاورة العلماء فيما لا يعلمون وفيما أشكل عليهم من أمور الدين، ووجوه الجيش فيما يتعلق بالحرب ووجوه الناس فيما يتعلق بالمصالح ووجوه الكتاب والوزراء والعمال فيما يتعلق بمصالح البلاد وعمارتها[66].

3. قال ابن العربي (صحاب التفسير):

الشورى ألفة للجماعة ومسبار للعقول وسبب إلى الصواب وما تشاور قوم قط إلى هدوا فمدح الله المشاور في الأمور ومدح القوم الذين كانوا يتمثلون ذلك[67].

4. يقول الدكتور محمد ضياء الدين الريس:

القاعدة الثانية للحكم الإسلامي بعد العدل هي الشورى وطبيعة نظام الحكم الذي يقره الإسلام أن يكون نظاما شوريا، وقد أوجب الله سبحانه وتعالى الشورى على الأمة في آيتين ورد فيهما النص صريحا على وجوب اتباع هذا المبدإ[68].

5. يقول الأستاذ عبد القادر عودة:

الشورى فريضة إسلامية واجبة على الحاكمين والمحكومين فعلى الحاكم أن يستشير في كل أمور الحكم والإدارة والسياسة والتشريع، وكل ما يتعلق بمصلحة الأفراد أو المصلحة العامة[69].

6. يقول الدكتور عارف خليل أبو عيد:

الذي يدل عليه ظاهر نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية أن الشورى واجبة على الحاكم، لا يحل له تركها والأخذ برأيه دون مشورة المسلمين كما أنه لا يحل للمسلمين أن يتنازلوا عن حقهم في إبداء الشورى للحاكم بل الشرع يفرض على الأمة أن تطالب بذلك[70].

7. يقول الدكتور محمد رأفت عثمان:

ونحن نميل إلى ما يراه الإمام الرازي لأن الأمر يفيد الوجوب، إلا عند وجود قرينة تمنع من صرفه إلى الوجوب ولا قرينة هنا حتى يمكن أن يقال إن الأمر يحمل على الندب[71].

8. يقول الدكتور محمد عبد القادر أبو فارس:

والشورى في الإسلام ليست من الأمور التنفلية التي تترك لرغبة الحاكم، فإن شاء استشار وإن شاء ترك، بل الشورى في الإسلام واجبة على كل حاكم أو مسؤول أو أمير[72].

... ثم إن امتناع الحاكم أو الأمير عن أن يستشير غيره من أهل الشورى، والتشبث برأيه يعدّ استبدادا، والاستبداد يؤدي إلى الظلم... والاستبداد ممنوع في الشريعة الإسلامية لم يرتضه الله سبحانه وتعالى لرسوله فقال له (لست عليه بمسيطر) سورة الغاشية – 22 [73].

9. يقول الدكتور محمد سليم العوا:

والرأي الراجح بين الفقهاء هو أنه يجب على الحاكم مشاورة الأمة في الأمور العامة بحيث إذا تركها الحاكم كان للأمة أن تطالبه بها[74].

10. ويقول الدكتور إسماعيل البدوي:

أمر الله رسوله بأن يشاور أصحابه في شؤون الحياة فالشورى واجبة عليه صلى الله عليه وسلم ولم يكن له أن يستقل بإمضاء أي أمر، ويستأثر برأيه وحده[75].

11. ويقول الدكتور حسن ضياء الدين محمد عتر:

فعلى الحاكم المسلم أن يستشير في كل أمور الحكم والحرب والإدارة والسياسة والإصلاح الاجتماعي والثقافي وكذا في أمور الاقتصاد من زراعة وتجارة وصناعة وكذا في الشؤون المالية وفي كل ما يتعلق بمصلحة الفرد والمجتمع الإسلامي[76].

خلاصة البحث:

ويمكن القول في الأخير ومما تقدم ذكره وتفصيله إن الشورى دعامة أساسية من دعائم نظام الحكم في الإسلام، وركيزة من ركائز الدولة في المنظور الإسلامي، ولا يمكن لأي نظام أن يحكم ويسود، وتعلو رايته، خفاقة عالية بين الأمم، إلا إذا التزم الشورى نظرية وتطبيقيا، والتزم مقتضيات الشورى منهجا وسلوكا.

والشورى واجبة على الحكام وليست تفضّلا منهم وهي حق من حقوق الأمة، إذ المعروف في السياسة الشرعية أن السيادة للشرع والسلطان للأمة.

فلا يحلّ إبرام أمر من الأمور المصيرية للأمة دون الرجوع إليها ومشاورة أهل الرأي والخبرة فيها والأخذ بالقرار المجمع عليه أو ما سار عليه الأغلب.

ولعلنا نتحدث في مقالات لاحقة عن الدعائم الأخرى لنظام الحكم وهما دعامتا العدل والمساواة.

الهوامش

1. راجع:

- أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكرياء، معجم مقاييس اللغة، تحقيق عبد السلام محمد هارون، المجلد 3 – دار الجيل، بيروت، لبنان، ط1، 1411 هـ 1991، ص 226-227.

- أبو منصور محمد بن أحمد الأزمري، معجم تهذيب اللغة، تحقيق رياض زكي قاسم، المجلد الثاني، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ط 1، 1422/2001 هـ، ص 183-184.

- ابن منظور الإفريقي المصري، لسان العرب، دار صادر، بيروت، لبنان، ط 1992. ص437

2. انظر -محمد عبد القادر أبو فارس، النظام السياسي في الإسلام، دار الفرقان، الأردن، ط2، 1986، ص 79.

- عبد العزيز عزت الخياط، النظام السياسي في الإسلام، دار السلام، القاهرة، مصر، ط1، 1999، ص 89.

- عارف خليل أو عبيد، نظام الحكم في الإسلام، دار النفس، عمان، الأردن، ط1، 1416هـ/1996م، ص 236.

3. فريد عبد الخالق، في الفقه السياسي الإسلامي (مبادئ دستورية)، (الشورى، العدل، المساواة)، دار الشروق، القامرة، مصر، ط1، 1998 م/1419هـ، ص 41.

- عبد الحميد الأنصاري، الشورى وأثرها في الديمقراطية، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، الطبعة الثانية، 1980، ص 4,

4. سمير عالية، نظام الدولة والقضاء والعرف في الإسلام (دراسة مقارنة)، المؤسسة الجامعية للدراسات والتسيير والتوزيع، بيروت، لبنان، ط1، 1418 هـ/1997م، ص93.

5. فريد عبد الخالق، في الفقه السياسي الإسلامي (الشورى، العدالة، المساواة)، دار الشروق، القامرة، ط1، 1419 هـ/ 1998 م، ص 39.

6. منظور الدين أحمد، النظريات السياسية الإسلامية في العصر الحديث، دار البيان للنشر، مصر، ط1، 1988م/1409هـ، ص 54.

7. حسن ضياء الدين محمد عمر، الشورى في ضوء القرآن والسنة، دار البحوث للدراسات الإسلامية و إحياء التراث، ط1، 1422 هـ/2001م، ص37.

8. انظر: -محمد يوسف موسى، نظام الحكم في الإسلام، دار الفكر العربي، القامرة، مصر، د.ت.، ص 142.

- سمير عالية، نظام الدولة والقضاء والعرف (دراسة مقارنة)، مرجع سابق، ص 93.

9. جمال الدين محمد محمود، الدولة الإسلامية المعاصرة (الفكرة والتطبيق) دار الكتاب المصري، القامرة، مصر، دار الكتاب اللبناني، بيروت، لبنان، ط1، 1413هـ/1992م، ص153.

10. محمد الغزالي، الإسلام والاستبداد السياسي، دار الكتاب العربي، د.ت.، ص 53.

11. انظر: -الإمام محمد رشيد رضا، تفسير القرآن الكريم المشهور بتفسير المنار، تخريج إبراميم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط3، 2011، ص 162.

- محمد سليم العوا، في النظام السياسي للدولة الإسلامية، دار الشروق، القامرة، الطبعة الأولى، 1998، ص 181/180.

- محمد عبد القادر أبو فارس، النظام السياسي في الإسلام، مرجع سابق، ص 85.

12. انظر: -الإمام الفخر الرازي، التفسير الكبير، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، د.ت.، 66/9.

13. الشيخ محمد جمال القاسمي، محاسن التأويل، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط2، 1424هـ/2003م، ص، 372/8.

14. القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، التحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، شركة الرسالة العالمية، دمشق، الطبعة الأولى، 1433 هـ، 2012 م،486/18.

15. الشيخ محمد الطامر بن عاشور، تفسير التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر، تونس، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1984، جزء 25، ص 112.

16. محمد بن علي الشوكاني، فتح القدير، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 1420 هـ، 1999م، 648/4.

17. انظر سيدي قطب، في ظلال القرآن، 299/5.

18. رواه الترمذي، ب: ما جاء في المشورة رقم 1714، مكتبة المعارف، الرياض، ص188.

وأحمد في المسند، 328/4.

والشافعي في المسند، 626/2.

(انظر نيل الأوطار/ الشوكاني)، تحقيق وتعليق محمد صبحي بن حسن حلاق. دار

ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة الثانية، 1434 هـ، 56/14.

19. فتح الباري / ابن حجر، ضبط وتنقيح الشيخ عبد العزيز بن باز، محمد فؤاد عبد الباقي، دار الكتب العلمية، لبنان، الطبعة الثانية، 1426 هـ، 2055 م، 289/13ـ

20. أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، مكتبة الرشد، المملكة العربية السعودية، الطبعة الثالثة، 1432 هـ، 2011 م، رقم 7132، 39/10.

21. راجع سيرة ابن هشام، دار الفكر، بيروت، لبنان، الطبعة 1، 1424 هـ، 2003 م، 199/2.

22. انظر: -ابن القيم، زاد المعاد في هدى خير العباد، تحقيق شعيب الأرناؤوط، وعبد القادر الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة ناشرون، بيروت لبنان، ط1، 1428 هـ، 2007 م، 156/3.

23. ابن هشام، سيرة ابن هشام، (مرجع سابق)، 249/2.

المباركفوري، تحفة الأحوذي شرح جامع الترمذي، حديث رقم 1767.

24. ابن حجر، فتح الباري. شرح صحيح البخاري، دار السلام، الرياض، دار الفيحاء،

دمشق، ط 1، 1418 هـ، 1978 م، 173/3.

ابن القيم، زاد المعاد في هدي خير العباد، 180/3.

25. ابن حجر، فتح الباري. غزوة الخندق، (مرجع سابق)، 395/8.

26. راجع: ابن هشام، سيرة ابن هشام، (مرجع سابق)، 150/3، 151.

27. انظر: -ابن حجر، فتح الباري، (مرجع سابق)، 485/8.

- ابن هشام، سيرة ابن هشام، (مرجع سابق)، 265/3.

- ابن القيم، زاد المعاد، (مرجع سابق)، 257/3.

28. ابن حجر، فتح الباري، ك: الشروط، (مرجع سابق)،280/6.

29. انظر صحيح البخاري ك: المغازي، ضبط للنص أحمد جاد، دار البصائر، حسين داي، الجزائر، 2010 م، ص 1370.

وابن حجر، فتح الباري، ك: الاعتصام، (مرجع سابق)،289/14.

30. انظر ابن سعد، الطبقات الكبرى، دار بيروت للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، طبعة 1398 هـ، 159/2.

31. عبد العزيز عزت الخياط، النظام السياسي في الإسلام، مرجع سابق، ص 91.

32. انظر صحيح البخاري ك: فضائل الصحابة، (مرجع سابق)، ص 679.

33. ابن حجر، فتح الباري، (مرجع سابق)، 288/13.

34. سنن أبي داوود، ك: الفرائض.

ب: ما جاء في ميراث الجدة. دار الجيل، بيروت، لبنان، 1412هـ، 1992م، رقم 121/3/2894.

35. عبد الحميد الأنصاري: الشورى وأثرها في الديمقراطية، مرجع سابق، ص 88.

36. القاضي عبد الجبار: المغني في أبواب التوحيد والعدل، تحقيق ج/ عبد الحليم محمود، 289/20، الدار المصرية للتأليف والترجمة، القامرة، د.ت.

37. سليمان محمد الطماوي، عمر بن الخطاب وأصول السياسة والإدارة الحديثة، دار الفكر العربي، القامرة، ط2، 1976، ص 137.

38. إرشاد الساري إلى شرح صحيح البخاري، لأبي العباس القسطلاني، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، 1404 هـ، 1984 م، 384/8 / 385.

39. موطأ الإمام مالك، ب: ما جاء في الطاعون، رقم 22.

40. عباس محمود العقاد، عبقرية عمر، دار الآداب، بيروت، ط1، 1966، ص 526.

41. فتح الباري، ابن حجر، حقق أصوله وأجازه الشيخ عبد العزيز بن باز، دار الفكر، بيروت، لبنان، 1410هـ 1990 م، رقم 233/15/7317.

42. جمال الدين محمد محمود، الدولة الإسلامية المعاصرة، المرجع السابق، ص 154.

43. انظر: -محمد رأفت عثمان، رياسة الدولة، دار الكتاب الجامعي، القامرة، مصر، 1975م، ص359.

- جمال الدين محمد محمود، الدولة الإسلامية المعاصرة، مرجع سابق، ص 154.

44. صحيح البخاري، ك: الاعتصام بالكتاب والسنة، (مرجع سابق).

ب: قول الله تعالى (وأمرهم شورى بينهم) 741/2.

45. أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، (مرجع سابق)، رقم 7132، 39/10.

46. انظر ابن حجر في الفتح، (مرجع سابق)، 102/7.

47. انظر الدكتور طالب عبد الرحمن، الشورى في العهد النبوي والخليفتين بعده، (مرجع سابق) ص 28.

48. محمد عبد القادر أبو فارس، النظام السياسي في الإسلام، مرجع سابق، ص 86.

49. طالب عبد الرحمن، الشورى في العهد النبوي والخليفتين بعده، مرجع سابق، ص27.

50. انظر -الألوسي، روح المعاني، مؤسسة الرسالة، بيروت لبنان، ط 1، 1431هـ، 2010م، 95/5.

- تفسير شيخ الاسلام ابن تيمية، جمع إياد بن عبد اللطيف القيسي، دار ابن الجوزي، السعودية، ط1، 1422هـ، 161/2.

51. انظر محمد الخالدي/ قواعد نظام الحكم في الإسلام، دار الإسراء، قسنطينة، الجزائر، ط1، 1990، ص 192، 193، 196.

52. طالب عبد الرحمن، الشورى في العهد النبوي والخليفتين بعده، مرجع سابق، ص27.

53. عارف خليل أبو عيد، نظام الحكم في الإسلام، مرجع سابق، ص 238.

54. العقد الفريد للملك السعيد لأبي سالم محمد بن طلحة القرشي، مطبعة الوطن، القامرة، 1306 هـ، ص 42.

55. محمد عبد القادر أبو فارس، النظام السياسي في الإسلام، مرجع سابق، ص 105.

56. إسماعيل البدوي، السياسة الشرعية، مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، ط1، 1421 هـ، 2000 م، ص 169.

57. انظر محمد سليم العوا، في النظام السياسي للدولة الإسلامية، مرجع سابق، ص105.

- عارف خليل أبو عبيد، نظام الحكم في الإسلام، مرجع سابق، ص 236.

- عبد الحميد الأنصاري، الشورى وأثرها في الديمقراطية، مرجع سابق، ص 9.

58. انظر القرطبي، أحكام القرآن، شركة الرسالة العامة، دمشق، سوريا، ط1، 1423هـ/2012م.

59. الفخر الرازي، التفسير الكبير (مفاتيح الغيب)، مرجع سابق، جزء 9، ص 67.

60. محمد سليم العوا، في النظام السياسي للدولة الإسلامية، مرجع سابق، ص 183.

61. أبو بكر الجصاص، أحكام القرآن، تحقيق محمد الصادق القمحاوي، دار المصحف القامرة، 302/2.

62. عبد العزيز عزت الخياط، النظام السياسي في الإسلام، مرجع سابق، ص 89.

63. عارف خليل أبو عبيد، نظام الحكم في الإسلام، مرجع سابق، ص 239.

64. سيد قطب، في ظلال القرآن، دار الشروق، 1399هـ، 3165/5.

65. القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مرجع سابق، 5 /380.

66. المرجع السابق، 380/5.

67. ابن العربي، أحكام القرآن، تحقيق علي محمد البجاوي، دار المعرفة، بيروت، لبنان، 1407 هـ، 1987 م، 1668/4.

68. محمد ضياء الدين الريس، النظريات السياسية الإسلامية، مرجع سابق، ص 333/332.

69. عبد القادر عودة، الإسلام وأوضاعنا السياسية، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، 1386هـ، 1967م، ص 114.

70. عارف خليل أبو عبيد، نظام الحكم في الإسلام، مرجع سابق، ص 238.

71. محمد رأفت عثمان، رياسة الدولة، مرجع سابق، ص 355.

72. محمد عبد القادر أبو فارس، النظام السياسي في الإسلام، مرجع سابق، ص 89.

73. المرجع السابق، ص 92.

74. محمد سليم العوا، في النظام السياسي للدولة الإسلامية، مرجع سابق، ص 183.

75. إسماعيل البدوي، السياسة الشرعية، مرجع سابق، ص 172.

76. حسن ضياء الدين محمد عمر، الشورى في ضوء القرآن والسنة، دار البحوث للدراسات الإسلامية و إحياء التراث، دبي، ط1، 1422 هـ/2001م، ص125.